اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

اسواق متواليات به مكان الزيادة واما كراء الغبنة فلم يبلغ زايدا على كذا من الثمن وذلك فيمة وقتئذ من غير ضرر ولا اضرار بحضر فلان وفلان وفقيه وابذلك شهادة منهم مسؤولة منهم لسائلها في تاريخ كذا **عقد تلوم** تلوم عن اذن قاضي مدينة كذا او بلد كذا اعزه الله ومن سيها على فلان بن فلان فيما تاجل فيه من رسم تاجل المفيد اعلاه ثلاثة ايام تالية من عدا تاريخه تفصيا لحجته واستيفاء لها عذرا اليه وتلوم لفلان المذكور التلوم المذكور وهو عارف بما له وعرفه في كذا

عقد التاجيل التزم فلان بن فلان لفلان الفلان المذكور بن اعلاه او ومن على ما ادعى عليه في رسم كذا اجلا مبلغه كذا يوما لا اجل بعد هذا وهذا اذا اجمع له التاجل وان وقع ذكر له خمسة عشر يوما ثم ثمانية ثم ثلاثة الى اخر التاجل شهد على اشهاد من ذكر بما فيه عنه من اشهد به المتاجل بما فيه عنه في صحة وطوع وجواز وعرفه في كذا فاذا لم ياتي بشيء بعد التاجل وعجز عما تاجل فيه عجزه القاضي وانفذ عليه الحكم فتكتب لما انصرمت التاجلات المذكورة اعلاه على فلان المذكور وهو فيما تاجل فيه فلم يات بشيء يوجب حكما وثبت ذلك كله لدى من يجب اعزه الله بواجب الثبوت واعذر فيه للمقدم عليه المذكور فلم يكن فيما اعذر اليه مدفع ولا مقال وانتهى ذلك الى القاضي المذكور وسال منه القائم المذكور النظر في ذلك بواجب الحق بما اقتضى نظره السديد ورايه الموفق الرشيد ان عجز فلانا المذكور لعجزه وحكم لفلان بجميع الشيء المتنازع فيه ووقع بين فلان المذكور عنده معا كليا عليه حكما انفذه وامضاه واوجب العمل بمقتضاه شهد به على اشهاد من ذكر بما فيه عنه من حكم وثبوت من اشهد القائم والمقوم عليه بما فيه عنهما وهما بحال صحة وطوع وجواز وعرفهما في كذا **عقد القرض** شهد فلان بن فلان الفلاني ان بماله وذمته لفلان الفلاني كذا مثقالا دراهم سكة من سلف احسان وتوسعة قبضها منه معاينة او اعترافا بها بودي له ذلك المنفي كذا او بالحلول وسبيله ولا ابرا به في ذلك الا الواجب من غير عدم ولا عجز ولا نزاع عرف قدر ما شهد به عليه بالحملة وعرفه في كذا **بيان** وهذا السلف هو المسمى عند اهل الوثائق بالقرض فاذا وقع من رجل مسلم لاخيه المسلم

كريم

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

٨١

من غير فقد جزء او لا سلف جر منفعة فقد ثبت اجره ان شاء الله **عقد التقديم** شهوده المذكورة اسماؤهم عقب تاريخه يعرفون الايتام فلانا وفلانا وفلانة معرفة صحيحة تامة كافية وانهم مهملون صغار ولا يعلمون لهم وصيا من اب ولا مقدما من قاضي وان اولى من يتقدم عليهم لكافة امورهم وسائر شؤونهم هو فلان المعروف لديهم بمثل المعرفة المذكورة لشفقته واماته وصيانته وحزمه وضبطه وكفايته بجلب لهم المنفعة ويدفع عنهم المضرة على هذه الحالة عرفوه الى الان في علمهم علموا ذلك وحققوه وقيدوا بذلك شهادة منهم مسؤولة لسائلها في كذا ثم تكتب الشهود اسفل الرسم فلان الفلاني وفلان النسب الخ **بيان** فاذا ثبت هذا عند القاضي وسيل منه اعمال الواجب في ذلك في امور الايتام المذكورين وشهد بتقديم من ذكر فانك تكتب اسفل هذا الاشهاد المقيد اعلاه لما ثبت رسم الاشهاد اعلاه لدى الفقيه الاجل النبيه الاكمل العالم الافضل قاضي مدينة كذا او هو فلان اعزه الله تعالى وحرسها وسيل منه حفظه الله اعمال الواجب في امور الايتام المذكورين فيه بما اقتضى نظره السديد ورايه الموفق الرشيد ان قدم فلانا عليهم المشهود له بالصلاح والشفقة فوقه تقديما تاما مطلقا عاما ما عاشوا تفويت الاصل او ما يؤدي الى تفويته فانه لم يجعل له الى ذلك سبيلا الا عن اذنه واذن من يجب له ذلك وحضر المقدم المذكور وقبل التقديم المذكور قبولا تاما والتزم القيام به وشهد عليه بذلك وعلى اشهاد من ذكر حفظه الله تعالى بما له وعرفهم في كذا **عقد اطلاق المحجور** من الولاية شهوده المذكورة اسماؤهم عقب تاريخه يعرفون فلانا بن فلان الفلاني معرفة صحيحة تامة ويعلمون انه من شد في احواله وطالبا لماله عارفا بالبيع والشراء والاخذ والاعطاء ووجوه التصرفات وهو ممن يجب ان يرشد لرشده ويملك امر نفسه ويرفع عنه يد الحجر الرسمي الفلان من قبل القاضي او من قبل ابيه وعلى هذه الحالة عرفوه وعليها اختبروه ولم ينتقل عنها في علمهم الى الان علموا ذلك وحققوه وقيدوا بذلك شهادة منهم مسؤولة منهم لسائلها في كذا ثم تكتب الشهود اسفل الرسم هكذا فلان وفلان النسب الى اخرهم فاذا اثبت هذا عند القاضي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)